مقدمة:

ظل الفكر الإنساني يخوض غمار البحث في مجالات المعرفة محاولا تحصيل العلم وصولا إلى اكتشاف جملة من القوانين وسخر الطبيعة كيفما يريد.

وعلى اعتبار أن كل الظوار تقوم على مبدأ عقلي وتجريبي انتقل الإنسان إلى إعمال العقل وأخذ يقارن الظواهر بأسبابها نتائجها.

ويمكن القول بأن المنهجية في الأساس تقوم على العقل والتجربة ومن المسلم به أن العلم بقوم على البرهان العقلي وإما على الظواهر المادية القائمة على التجربة.

أما فيما يتعلق بالمنهجية في العلوم الإنسانية والإجتماعية والتي يندرج ضمنها علم القانون الذي يعتمد على منهج خاص فعلم الإجرام مثلا علم ينتمي إلى علم الإجتماع وليس إلى العلم التجريبي، وكذلك أن القواعد القانونية هي خاصة بكل مجتمع وحتى داخل المجتمع الواحد.

ويمكن تعريف المنهجية بأنها مجموعة من الأساليب المتبعة والخطوات المحددة التي يقوم بها الباحث القانوني بهدف دراسة وتفسير المواضيع المندرجة في مجال العلوم القانونية، ويقوم فيها الباحث بعد تحديد المشكلة القانونية بالبحث حولها وما يدخل بها من قوانين ودساتير معينة للتوصل إلى نتائج واقعية لتلك المشكلة.

إن منهجية البحث العلمي في العلوم القانونية تعتبر من المتطلبات الأساسية لعمل الباحث القانوني في مجالات البحث القانوني النظري أو العملي، وعليه يعد التحليل والتفسير من بين

أحد أهداف المنهجية العلمية، ولا يمكن أن يتحقق ذلك دون اتباع المنهج العلمي للوصول إلى الفهم الصحيح المنطقي والعلمي الذي يمكن تعريفه بأنه مجموعة من الإجراءات والطرق الدقيقة للوصول إلى نتيجة معينة.

ومن هذا المنطلق يمكن طرح مجموعة من التساؤلات أبرزها:

فيما تتمثل الظوابط التي تحكم الأبحاث القانونية؟

ما طبيعة العلاقة التي تجمع القانون مع بعض المفاهيم الكبرى على غرار العدالة، الأخلاق، الحرية،....؟

المحور الأول: كيفية ومراحل إعداد البحوث في مجال العلوم القانونية

سوف يتم التطرق في هذه المحاضرة إلى التعرف على كيفية ومراجل إعداد البحث في المجال القانوني.

المبحث الأول: منهجية البحث العلمي

تعريف المنهج: méthode

لغة: الكيفية، السبيل، المسلك، الطريق، النظام المتبع.

اصطلاحا: السبيل المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في مختلف العلوم بواسطة مجموعة من القواعد العامة التي تسيطر على سير العقل وتضبط عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة فالمنهج هو سلسلة من المراحل المتتالية التي ينبغي اتباعها بكيفية منسقة ومنظمة.

تعريف البحث: la recherche

لغة: التفتيش، التقصي، التنقيب عن الحقيقة.

اصطلاحا: الوسيلة للكشف عن العلم والتنقيب عنه وتطويره.

تعريف العلمي:

لغة: كلمة مشتقة من العلم science يعني إدراك الشيئ بحقيقته، اليقين، المعرفة.

اصطلاحا: مجموعة من الحقائق والوقائع والنظريات أو مجموعة من المعارف الهامة العلمية.

وعليه يعرف منهج البحث العلمي بـ: الطريقة الموضوعية التي يسلكها الباحث في دراسته أو هوعرض مفصل أو دراسة معمقة تمثل كشفا لحقيقة جديدة أو التأكيد عليها أو إضافة شيء جديد لها أو التوصل لحل مشكلة معينة.

علاقة المنهج بالمنهجية:

المنهج هو الطريقة العليمة التي ينتهجها الباحث في دراسة معينة، والمنهجية هي مجموعة من الأساليب والطرق لمعالجة موضوع معين، يعني أن المنهجية أشمل من المنهج لأن في البحث تستخدم مفهوم المنهجية في حال الإعتماد على مجموعة من المناهج.

وفي حال الإعتماد على منهج واحد نكون قد استخدمنا مفهوم المنهج فالمنهجية يقابلها في اللغة الفرنسية méthodologie التي تعني علم المناهج.

المبحث الثاني: مفهوم البحث العلمي

أولا: تعريف البحث العلمي:

أسلوب منظم في جمع المعلومات الموثوقة و تدوين الملاحظات والتحليل الموضوعي لتلك المعلومات باتباع أساليب ومناهج بحثية وعلمية محددة.

ثانيا: أهمية البحث العلمي:

- تطور المعرفة: يساهم في اكتشاف معارف جديدة ويثري المنظومة العلمية ويقدم حلولا للمشكلات القائمة.
- التقدم البشري: يعتبر أساسا للتطور التكنولوجي ويدفع بعجلة الحضارة الإنسانية للأمام.
- خدمة المجتمع: يهدف إلى فهم الظواهر المختلفة وتقديم تفسيرات تساهم في تحسين العملية التعليمية والإجتماعية.

ثالثا: خصائص البحث العلمي:

- بحث نظري: لأنه يعتمد على النظرية وصياغة الفرضيات.
- بحث حركي وتجديدي: ينطوي على تجديد وإضافات في المعرفة.
- بحث تفسيري: يستخدم المعرفة العلمية لتفسير الظواهر.

رابعا: المراحل الأساسية لإعداد البحث العلمي:

1 اختيار الموضوع وصياغة العنوان.

2 تحديد مشكلة البحث وأهدافه وفرضياته.

3 وضع خطة البحث.

4 جمع البيانات وتحليلها.

5 كتابة البحث.

6 إعداد الخاتمة وقائمة المراجع والفهرس.

المحور الثاني: أصول القانون ومقاصده

سيتم التطرق في هذه المحاضرات إلى دراسة أهم الموضوعات المتعلقة بفلسفة القانون وذلك من خلال التعرف على المقصود من أصول القانون وكذا فلسفة القانون، إضافة إلى التعرف على مقاصده.

وبالتالي ففلسفة القانون هي الجانب العلمي الذي يختص بدراسة موقف الفلسفة من الظاهرة القانونية وشرح معانيها ومضامينيها المتنوعة، فهي تهتم بالجوانب العلمية والنواحي العامة للقانون.

أو هي البحث في الموضوعات الأكثر أهمية في مجال القانون وهي المعرفة العلمية التي تنصب على دراسة الظاهرة القانونية من منظور الفلسفة بغية الوقوف على معانيها العميقة.

وفي الأخير يمكن القول بأن الفلسفة القانونية هي مجموعة من الأبحاث والدراسات التي تبحث في أصل وغاية القانون بمعنى أصل وأساس القانون الوضعي وجوهره وتفسيره وكتابته وصفة الإلزام في الجماعة.

وبالتالي فلسفة القانون تنصب على موضوعين أساسيين وهما: أصل القانون وغايته.

1 أصل القانون:

يقصد به أساس القانون وأصل نشأته حيث تكشف فلسفة القانون عما إذا كان القانون ينشأ ضمير الجماعة دون تدخل إرادة الإنسان في تكوينه أم أن لهذه الأخيرة دور أساسي في نشأته وتكوينه.

2 غاية القانون:

يعني الأهداف والقيم التي يسعى القانون إلى تحقيقها والمقصد المتفق عليه (أغلب فقهاء القانون) هي تحقيق العدل.

ثالثا: تطور علم فلسفة القانون

إن الإهتمام بدراسة فلسفة القانون جاء في وقت متأخر حيث تم استخدام مصطلح فلسفة القانون لأول مرة سنة 1821م من قبل الفيلسوف الألماني " هيجل" في مؤلفه تحت عنوان "فلسفة القانون" بعدها جاء دور الفرنسيين اهتموا هم الآخرين بدراسة أصول القانون في وقت قريب لأنه من قبل لم تكن هناك دراسة لهذا العلم في فرنسا.

ويرجع ذلك إلى إرادة "نابليون بونابارت" الذي كان يكره تدريس القانون بروح فلسفية وإنما بطريقة علمية واقعية وتطبيقية.

أما بالنسبة لموقف فقهاء الإنجليز وعلى رأسهم الفقييه "أوستن" حيث عرفت دراسة القانون انتشارا واسعا.

وحتى الفقهاء الإيطاليون لهم نصيب كبير في الحركة العلمية لفلسفة القانون ومن أهم الفقهاء الإطاليون " فيكو" و"بوليتي".

ثالثا: مقاصد دراسة فلسفة القانون

الأصل هو دراسة أصول القانون قبل دراسة القانون في حد ذاته والتفصيل فيه فالنسبة للأهداف المرجوة من فلسفة القانون.

-الإلمام بالمبادئ الأولى للقانون وتحديد طبيعته وتبيان مصادره وتفصيل فروعه.

-تبسيط المبادئ الفلسفية والعلمية التي ترتكز عليها دراسة القانون.

-دراسة القانون دراسة نظرية قبل دراسته من الناحية التطبيقية.